وهو الفرس الذي يكون ابوه عربيا وامه عجمية ه

الجويني البراذين الخسيسة وخرج بالخيل غيرها كالحمير والبغال ولو نفيسة وركوبا بسرج او ركب نحو خشب كرصاص تمييزا لهم عنا بخلاف بردعة وركب خشب او نحوه ويومرون بالركوب عرضا وقيل لهم الاستوا واستحسن الشيخان الفرق بين المسافة البعيدة والقريبة وقال ابن كج وهذا في الذكور البالغين اي العقلا ونحو من زيادتي ولزمنا الجاوهم بقيد زدته بقولي لزحمتنا الى اضيق طريق بحيث لا يقعون في وهدة ولا يصدمهم جدار روي الشيخان خبر لا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتم احدهم في طريق فاطردوه الى اضيقه فان خلت الطرق عن الزحمة فلا حرج ولزمنا عدم توقيرهم وعدم تصديرهم بمجلس بقيد زدته بقولي به مسلم اعني البالغين والعقلاء منهم بغيار بكسر المعجمة وهو تغيير اللباس بان يخيط فوق الثياب بموضع لا يعتاد الخياطة عليه كالكتف ما يخالف لونه لونه ويلبس والاولى باليهودي الاصفر وبالنصراني الازرق او الاكهب ويقال له الرمادي وبالمجوسي الاحمر او الاسود ويكتفي عن الخياطة بالعمامة كما عليه العمل الآن قال في الروضة كاصلها وبالقاء منديل

ونحوه

ونحوه واستبعده ابن الرفعة او زنار بضم الزاي وهو خيط غليظ فيه الوان يشد في الوسط فوق الثياب فجمع الغيار مع الزنار تاكيد ومبالغة في الشهرة والتمييز وهو المنقول عن عمر رضي الله عنه فتعبيري بالواو اولى من تعبيره بالواو والمراة تجعل زنارها تحت الازار مع ظهور شيء منه ومثلها الخنثى فيما يظهر ولزمنا امرهم بتمييزهم بنحو خاتم حديد كخاتم رصاص وجلجل حديدا ورصاص في اعناقهم او غيرها ان تجردوا عن ثيابهم بمكان كحمام به مسلم وتقييدي بالمسلم في غير الحمام من زيادتي ولزمنا منعهم اظهار منكر بيننا كاسماعهم ايانا قولهم الله ثالث ثلاثة واعتقادهم في عزير والمسيح صلى الله عليهما وسلم واظهار خمر وخنزير وناقوس وعيد لما فيه من اظهار شعائر الكفر بخلاف اذا اظهروها فيما بينهم كان انفردوا بقرية والناقوس ما يضرب به النصارى لاوقات الصلوات فان خالفوا بان اظهروا شيئا مما ذكر عزروا وان لم يشرط في العقد وهذا من زيادتي ولم ينتقض عهدهم وان شرط انتقاضه به لانهم يتدينون به ولو قاتلونا ولا شبهة لهم كما مر في البغاة او ابوا جزية بان امتنعوا من بذل ما عقد به او بعضه ولو زاد ابدا على

قوله اظهار منكر فلو انتفى الاظهار فلا منع ومثل اظهروا خمره اريقت ويتلف ناقوس اظهروه ومرضابط الاظهار وهو بان تطلع عليه في الفصب شرح م ر وقال الامام وبان يسمع عليه من غير تجسس اي علمهم ه الا لمن لبس في دارهم اي علمهم في عزير قوله واعتقادهم بالنصب في عزير والمسيح اي انهما ابنا الله تعالى وقالت النصارى المسيح ابن الله وقالت اليهود عزير ابن الله والمراد بالاعتقاد المعتقد لانه هو الذي يسمع ه بجيرمي قوله لانهم يتدينون به فيكون تركهم يتدينون باظهار شرب الخمر واكل الخنزير نظرا الا ان يكون المراد بالتدين اعتقاد الحل ح ل ه

Copyright © King Saud University